


كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئبنتيجادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦٢ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الكبيسي ومحمد قاسم الجنابي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب واصدرت القرار الاتي :


الطلب :

طلب المشتكي (ي . ه . ب) عدم المصادقة على المرشح (ف . ي . ح) لانه محال على محكمة الجنايات ومخلى سبيله بكفالة . وقد وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ واصدرت القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب المذكور تختص فيه المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب المادة (٨) من قانونها رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ . ونظام (الشكاوى والطعون الانتخابية للانتخابات مجلس النواب العراقي)

كوٲ ماري عبراق
داد كاي بالآي ئينتيحادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦٢ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ . وتخضع قرارات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات للطعن فيها أمام الهيئة القضائية للانتخابات في محكمة التمييز الاتحادية .
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٨/٨/١٤ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
ميخائيل شمون قس كوركيس

العضو
حسين عباس ابو التمن

العضو
محمد رجب الكبيسي

العضو
محمد قاسم الجنابي